

من خلال الوسائل الإلكترونية ، ومنتقل من ذلك لجريمة النصب كجريمة من جرائم التمويل العقاري وذلك من خلال رصد بعض تلك الجرائم التي وردت بتقارير المباحث الفيدرالية ، وما تم في تلك الجرائم من إستخدام طرق مستحدثة يتعين معها على المشرع المصري إعادة النظر في الضوابط التي يضعها لجريمة النصب ، ومن ذلك سنوضح دور سمسرة الرهن العقاري كعضو فاعل في العديد من حالات النصب التي تمت .

- ومن خلال تلك الفرضية عرضنا دور القضاء الفرنسي في فتح باب جديد في إطار تجريم الأشخاص المعنوية في قضية ابولونيا الشهيرة

وبعد ذلك كان لنا وقفة مع الجرائم المستحدثة للتمويل العقاري :

- فمنها ما تعلق بشركات التمويل العقاري كما الحال في جرائم ممارسة العمل في المجال دون ترخيص من الجهة المختصة ، وجريمة مخالفة القواعد التي تتعلق بممارسة النشاط، كذلك جريمة إندماج الشركات العاملة في مجال التمويل العقاري مع بعضها دون إذن من الجهة الإدارية المختصة، ومن ذلك نوضح نقطة هامة ألا وهي من المسئول عن الإدارة الفعلية للشركة وموقف المشرع المصري فيها ومسئوليته عن الجرائم التي تقع أثناء ممارسة الشركة للنشاط.
- وبتناول في نفس الإطار الموقف من تجريم الشخصية الاعتبارية والموقف الأمريكي من ذلك ، كذلك الموقف الفرنسي الذي تمثل في موقف القضاء السابق الإشارة إليه .
- وإستمرارا لنفس السياق سعينا لإستيضاح موقف المشرع فيما يتعلق بسلطة النيابة العامة في تحريك الدعاوى في مجال التمويل العقاري والقيود التي فرضت في هذا الشأن، وتصلح جهة الإدارة مع الطرف الذي خالف القواعد